استهداف الأبراج المدنية في غزة: تحليل قانوني لإمكانية اعتبارها جرائم حرب

Targeting Civilian High-Rise Buildings in Gaza: A Legal Analysis of Their Qualification as War Crimes

عبدالعزيز عبداللطيف عبدربه الجهني

2025

الملخص

يتناول هذا المقال استهداف الأبراج المدنية في قطاع غزة في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني، مع التركيز على مبادئ التمييز والتناسب والاحتياط. يعرض المقال وقائع الهجمات الأخيرة خلال الفترة (5–9 سبتمبر 2025) التي أسفرت عن تدمير أبراج سكنية وتجارية وتشريد أعداد كبيرة من المدنيين. كما يحلل مدى مشروعية هذه الهجمات في حال وجود استخدام عسكري محتمل داخل الأبراج، ويُبين أن غياب الأدلة الواضحة أو تحقق أضرار مدنية مفرطة قد يفضي إلى اعتبار هذه الأفعال انتهاكات جسيمة. ويخلص إلى أن بعض هذه الهجمات قد ترقى إلى جرائم حرب وفق نظام روما الأساسي، مع الإشارة إلى إمكانية ارتباطها بنمط سلوكي ممنهج.

الكلمات المفتاحية

استهداف الأبراج المدنية، غزة، جرائم الحرب، القانون الدولي الإنساني، مبدأ التمييز، مبدأ التناسب، مبدأ الاحتياط، اتفاقيات جنيف، ميثاق روما، المحكمة الجنائية الدولية، الاحتلال الإسرائيلي، تدمير الممتلكات المدنية، حماية المدنيين، فلسطين، العدالة الدولية.

Abstract:

This article examines the targeting of civilian high-rise buildings in the Gaza Strip under the framework of international humanitarian law, focusing on the principles of distinction, proportionality, and precaution. It reviews recent attacks (5–9 September 2025) that resulted in the destruction of residential and commercial towers and the displacement of large numbers of civilians. The analysis evaluates the legality of such attacks in cases of alleged military use of these structures, emphasizing that the absence of clear evidence or the occurrence of excessive civilian harm may constitute serious violations. The article concludes that certain incidents may amount to war crimes under the Rome Statute, while also noting indications of a potentially systematic pattern of conduct.

***Keywords**:*

Targeting civilian towers, Gaza, War crimes, International humanitarian law, Principle of distinction, Principle of proportionality, Principle of precaution, Geneva Conventions, Rome Statute, International Criminal Court, Israeli occupation, Destruction of civilian property, Civilian protection, Palestine, International justice.

مقدمة

شهد قطاع غزة في السنوات الأخيرة موجات متكررة من العمليات العسكرية الإسرائيلية، شملت تدمير أبراج سكنية وتجارية متعددة الطوابق تضم شققًا سكنية، مكاتب إعلامية، ومتاجر، وأحيانًا مكاتب تابعة لفصائل مسلحة. خلال الأيام الخمسة الأخيرة، واصلت القوات الإسرائيلية استهداف هذه الأبراج، مما أسفر عن تدمير عدة مبانٍ وتشريد مئات العائلات، وهو ما يثير تساؤلات قانونية وإنسانية حول توافق هذه العمليات مع القانون الدولي الإنساني وإمكانية اعتبارها جرائم حرب.

الإطار القانوني الدولي

ينص القانون الدولي الإنساني، لا سيما اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولات الإضافية لعام 1977، على مجموعة من المبادئ الأساسية التي يجب احترامها أثناء النزاعات المسلحة:

مبدأ التمييز (Distinction):
يُلزم أطراف النزاع بالتمييز بين المدنيين والمقاتلين، وبين الأهداف العسكرية والمدنية. يحظر استهداف المدنيين أو الممتلكات المدنية التي لا تشكل هدفًا عسكريًا مباشرًا.

مبدأ التناسب (Proportionality):
يُحظر تنفيذ هجمات يكون فيها الضرر المتوقع على المدنيين والممتلكات المدنية أكبر بكثير من المكاسب العسكرية المرجوة.

مبدأ الاحتياط (Precaution):
على الأطراف اتخاذ جميع التدابير الممكنة لتقليل الخسائر المدنية، بما في ذلك إصدار تحذيرات مسبقة عند الإمكان أو اختيار أساليب هجوم أقل خطورة.

الهجمات الأخيرة على الأبراج المدنية في غزة

خلال الأيام الخمسة الماضية (5–9 سبتمبر 2025)، استهدفت القوات الإسرائيلية عدة أبراج في مدينة غزة، من أبرزها:

برج مشتهى: يحتوي على 16 طابقًا و76 وحدة سكنية، تعرض للانهيار الكامل بعد قصف مباشر، وسط تصاعد سحب الدخان والغبار.

برج السوسي: يضم 15 طابقًا وأكثر من 60 وحدة سكنية، وقد تشرد حوالي 600 شخص بعد انهياره الكامل نتيجة القصف.

عمارة الرؤيا: تحتوي على 7 طوابق و30 وحدة سكنية، وتعرضت لانهيار جزئي مع سقوط أضرار على المباني المجاورة.

برج الرؤيا: يضم 16 طابقًا و120 وحدة، منها شقق سكنية ومكاتب إعلامية وحقوقية، وانتهى بقصفه إلى انهيار كامل.

تظهر الصور والفيديوهات المنشورة لهذه الهجمات حجم الدمار الكبير، وتشرد آلاف المدنيين.

التحليل القانوني

الانتهاكات المحتملة لمبدأ التمييز .1

غالبية الأبراج المستهدفة تحتوي على وحدات سكنية ومكاتب تجارية، في حين تُبرر إسرائيل استهدافها بوجود مكاتب استخباراتية أو اتصالات عسكرية لفصائل مسلحة. إذا لم يكن هناك دليل واضح على استخدام المباني لأغراض عسكرية، فإن الهجوم يُعد انتهاكًا لمبدأ التمييز.

الانتهاكات المحتملة لمبدأ التناسب .2

حتى في حال وجود أهداف عسكرية داخل المبنى، فإن الخسائر المدنية الكبيرة المتوقعة تجعل الهجوم غير متناسب، خاصة عند تدمير أبراج كاملة يسكنها آلاف المدنيين.

جرائم حرب محتملة .3

إذا ثبت أن الهجمات كانت متعمدة ضد المدنيين، أو أن الضرر المدني الفادح كان غير متناسب مع الهدف العسكري، فإنها تندرج ضمن جرائم الحرب وفق المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بما يشمل:

قتل المدنيين أو إصابتهم.

تدمير ممتلكات مدنية بلا مبرر عسكري.

تدمير الممتلكات المدنية على نطاق واسع دون ضرورة عسكرية ملحة يشكل صورة من صور الركن المادي لجريمة الإبادة الجماعية (إخضاع الجماعة لظروف معيشية مدمرة (الجهني، 2023، ص 31–32)).

استهداف مبانٍ تضم وسائل إعلام أو مؤسسات حقوقية لتعطيل عملها.

الاستنتاج

إن استهداف الأبراج المدنية في غزة، لا سيما خلال الأيام الأخيرة، يثير تساؤلات قانونية وإنسانية جدية. يمثل هذا الصراع مواجهة بين الأهداف العسكرية المشروعة وحقوق المدنيين. تقييم كل حالة يتطلب:

تحليل طبيعة الهدف العسكري.

تقدير حجم الخسائر المدنية المتوقعة.

التحقيق في ما إذا كان الهجوم متعمدًا ضد المدنيين.

من الضروري إجراء تحقيق دولي مستقل لضمان مساءلة مرتكبي الانتهاكات، وحماية المدنيين وفق القانون الدولي الإنساني.

هذه الهجمات المتكررة على الأبراج السكنية تُشكل نمطًا ممنهجًا يمكن أن يُفسر كجزء من نية تدمير الجماعة الفلسطينية جزئيًا، وهو ما يُعرف بالقصد الجنائي الخاص (الجهني، 2023، الفصل الأول، المبحث الثاني، المطلب الثاني).

النتائج

استهداف الأبراج المدنية يثير شبهات جدية بانتهاك مبدأ التمييز عند غياب دليل واضح على استخدامها العسكري.

حجم الدمار والخسائر البشرية يشير إلى احتمال الإخلال بمبدأ التناسب.

بعض الهجمات قد تندرج ضمن جرائم الحرب وفق المادة 8 من نظام روما الأساسي.

تكرار الهجمات على نمط واحد قد يعكس سلوكًا ممنهجًا ذا دلالة قانونية.

التوصيات

ضرورة إجراء تحقيق دولي مستقل لتحديد المسؤولية القانونية.

تعزيز الالتزام بمبادئ التمييز والتناسب والاحتياط في العمليات العسكرية.

توفير حماية أكبر للمدنيين والممتلكات المدنية في مناطق النزاع.

توثيق الانتهاكات بشكل منهجي لدعم المساءلة الدولية.

الخاتمة

يُظهر تحليل استهداف الأبراج المدنية في غزة تعارضًا واضحًا بين الضرورات العسكرية والضمانات التي يقرها القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين. وتبقى مشروعية هذه الهجمات مرهونة بتقييم دقيق لكل حالة على حدة، غير أن المؤشرات المتاحة تبرز احتمالية وقوع انتهاكات جسيمة تستدعي التحقيق والمساءلة الدولية.

المراجع

الجزيرة. (2025، 7 سبتمبر). إسرائيل تقصف برجًا سكنيًا آخر في غزة بعد تحذيرات الإخلاء. الجزيرة. https://www.aljazeera.com/news/2025/9/7/israel-intensifies-gaza-city-destruction-bombs-another-high-rise-tower

الجزيرة. (2025، 9 سبتمبر). إسرائيل تقصف المزيد من الأبراج السكنية في غزة. الجزيرة. https://www.aljazeera.com/news/liveblog/2025/9/9/live-israel-pounds-gaza-city-as-netanyahu-tells-residents-to-leave-now

رويترز. (2025، 6 سبتمبر). الجيش الإسرائيلي يحذر سكان غزة من مغادرة المدينة. رويترز. https://www.reuters.com/world/middle-east/israeli-military-warns-gaza-city-residents-leave-bombs-high-rise-tower-2025-09-06

رويترز. (2025، 9 سبتمبر). الجيش الإسرائيلي يصدر أمرًا بإخلاء سكان مدينة غزة. رويترز. https://www.reuters.com/world/middle-east/israeli-military-issues-evacuation-order-residents-gaza-city-2025-09-09

الشرق الأوسط. (2025، 5 سبتمبر). إسرائيل تقصف برجًا سكنيًا في غزة وتتوعد بالمزيد. الشرق الأوسط. https://english.aawsat.com/arab-world/5183117-israel-strikes-high-rise-building-threatens-hit-more-gaza-city-offensive

وكالة قدس برس. (2025، 8 سبتمبر). الجيش الإسرائيلي يدمر أكثر من 50 مبنى في غزة. وكالة قدس برس. https://qudsnen.co/israeli-forces-destroy-over-50-buildings-across-gaza-civil-defense-says

وكالة الأنباء الفرنسية. (2025، 5 سبتمبر). إسرائيل تدمر برجًا سكنيًا في غزة. وكالة الأنباء الفرنسية. https://www.aljazeera.com/video/newsfeed/2025/9/5/israel-destroys-one-of-gaza-citys-biggest-buildings

الجهني، عبدالعزيز بن عبداللطيف عبدربه. (2023). المسؤولية الجنائية عن جريمة الإبادة الجماعية في القانون الدولي الجنائي: دراسة وصفية تحليلية [رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية]. https://search.mandumah.com/Record/1432810